

The elegant statement in explaining Sibawayh's statement on the issue of the two readings of "the adulteress" and "the thief"

Walid Juma Hamed Bashar*

Department of Arabic Language and Literature, Faculty of Arts, Al-Marqab University, Al-Khums, Libya

القول الرائق في توجيه قول سيبويه في مسألة قراءتي الزانية والسارق

وليد جمعة حامد بشر*

قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب، جامعة المرقب، الخمس، ليبيا

*Corresponding author: waledhamed1987@gmail.com

Received: February 14, 2026

Accepted: March 29, 2026

Published: April 11, 2026

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).

Abstract:

This research examines a text from Sibawayh's book, related to a matter of grammatical construction, specifically whether the following verb is an imperative verb, and more precisely, in explaining what has come in this chapter from Qur'anic readings such as the verse in Surah An-Nur (The woman and the man guilty of adultery - flog each of them) and the verse in Surah Al-Ma'idah (And the thief, male and female - cut off their hands). This section of Sibawayh's book is considered one of the complex topics in terms of understanding and interpretation, and some grammarians have been confused and mixed up about it, and the schools of thought have differed in explaining the majority reading with the nominative case. This research has attempted to address the problem of this research, which is: How did grammarians interpret Sibawayh's words in explaining the readings of the issue under discussion? This is in two sections: The first: deals with adapting the grammatical issue and explaining its chapter and clarifying Sibawayh's words in this place in his book. The second: reveals the interpretation of the Qur'anic readings in the two verses of Surah An-Nur and Al-Ma'idah, and their explanation according to Sibawayh and other grammarians, and discussing the objections and criticisms directed at Sibawayh, and answering them. The research has reached a number of results, the most important of which is: the strength of Sibawayh's doctrine in this explanation, which is the assumption of a deleted predicate, because these verses occur after stories and rulings, and that the error of some grammarians in Sibawayh or the criticism of him that he has erred in a widely transmitted reading, or preferred it over a single reading, is a statement that he has nothing to prove in Sibawayh's words, or that indicates it from near or far.

Keywords: Guidance, Readings, Sibawayh, Engagement, Imperative and Prohibitive.

الملخص:

يتناول هذا البحث نصًا من نصوص سيبويه في كتابه، والمتعلقة بمسألة من مسائل الاشتغال، وبالتحديد فيما إذا كان الفعل المتأخر فعلا طلبيًا، وعلى وجه أدق في توجيه ما جاء في هذا الباب من قراءات قرآنية كآية سورة النور (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي) وآية سورة المائدة (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ)، ويعدّ هذا الموضوع من كتاب سيبويه من المواضيع الشائكة فهمًا وتفسيرًا، وقد وقع فيه لبسٌ وخطٌّ عند بعض النحويين، وتباينت المذاهب في توجيه قراءة الجمهور بالرفع، فحاول هذا البحث أن يعالج الإشكالية المتمثلة في: كيف فسر النحويون كلام سيبويه في توجيه قراءات مسألة البحث؟ وذلك في مبحثين: الأول: يتطرق

لتكثيف المسألة النحوية وبيان بابها، وتوضيح كلام سيبويه في هذا الموضوع من كتابه، الثاني: يكشف عن تخريج القراءات القرآنية في آيتي سورة النور والمائدة، وتوجيهها عند كل من سيبويه، وعند غيره من النحويين، ومناقشة الرد والطعون الموجهة لسبويه، والإجابة عنها، وفي نهاية هذا البحث رصدت جملة من النتائج، لعل أهمها: قوة مذهب سيبويه في هذا التوجيه، وهو تقدير خبر محذوف؛ لأن هذه الآيات واقعة بعد قصص وأحكام، وأن تخطئة بعض النحويين لسبويه أو الطعن فيه بأنه قد خطأ قراءة متواترة، أو فضلها على قراءة الأحاد قول ليس عنده ما يثبت في كلام سيبويه، أو يشير إليه من قريب أو بعيد.

الكلمات المفتاحية: توجيه، قراءات، سيبويه، الاشتغال، الأمر والنهي.

المقدمة:

الحمد لله الذي امتن علينا فأنزل على عبده وصفوة خلقه الكتاب المبين، وأثار بصائرنا لفهم ما فيه من الحجج والبراهين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين، أخبرنا أن القرآن نزل على سبعة أحرفٍ رحمةً للمسلمين، واعتباراً لما فيها من الدلالات والمضامين، وعلى آله وصحبه العز الميامين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وقال أمين. أما بعد، فقد نشأت الدراسات النحوية في رحاب القرآن الكريم، إذ هو مصدرها الأول المتين، وحجتها التي لا تقبل الرد أو التشكيك، وقد استقر عند علماء أصول هذا الفن الاحتجاج بالقراءات القرآنية متواترها وشاذها، فكانت هذه الشواهد من القراءات القرآنية حاضرة بقوة في كتب النحويين الأوائل والمتأخرين، يوجهون وجوهها الإعرابية، وينظرون في قوتها تواتراً واحداً، مع اختلافٍ في منهج المتقدمين والمتأخرين في الاحتكام للقراءة القرآنية إذا خالفت الشائع والكثير من كلام العرب، وهذا أمر معروف عند المتخصصين، وكان أول مؤلف في هذا العلم المستطيل مؤلف الكتاب لسبويه، الذي هو زينة دولة الإسلام، ويأتي في مقدمة المصنفات اللغوية على الإطلاق، فضمن كتابه شواهد قرآنية وقراءات متعددة، واحتفى بها، وأشار إلى توجيهها ودلالاتها، فخدم النص القرآني خدمةً جليلاً، استفاد منها المفسرون أيما استفادة، فكان بحق كما قال أبو حيان: "الكتاب هو المرقاة إلى فهم الكتاب".

ولكن بعض هذه التخرجات أو التوجيهات للقراءات القرآنية وقّع فيها لبسٌ وحطٌ وسوء فهمٍ عن الإمام، وكان النحويون والمفسرون فيها على حد السواء، بين مُحطّي، أو مُرشِدٍ للصواب، وصل فيها الأمر إلى القول بتفضيل سيبويه لقراءة الجمهور على قراءة الأحاد، بل أدهى من ذلك وأشد، كما ستعرف في ثنايا هذا البحث، فأحببت أن أجلي عنها اللثام، وأبين حقيقة المرام، وكُنه مراد الإمام، بما سقته من نصوص وأقوال، وما تم تبينه من أدلة وطرق احتجاج، مما وجدته في كتب الفحول من النحويين والمفسرين، وبما اهتديت إليه آخرًا في نصرة المذهب المختار، وتبيين ذلك بأحسن التراكيب، وأجود الألفاظ، وأصح العبارات.

فجاء هذا البحث بعنوان: (القول الزائق في توجيه قول سيبويه في مسألة قراءتي-الزانية-و-السارق)

أهمية البحث:

تكمن أهميته في:

- أنه يعالج نصاً من نصوص سيبويه في كتابه، هذه النصوص التي أضحت منار النحويين، والتي إليها يحتكمون، وبها يستدلون ويحاججون.
- أنه يربط العلاقة اللازمة المتلازمة بين الدراسات اللغوية والنص القرآني، وما كان من إسهامات جليلة لإمام الصناعة سيبويه في الدراسات القرآنية والتفسيرية.
- أنه يبين اختلاف النحويين في توجيه القراءات القرآنية، وإرادة الكل في حمل القرآن الكريم على أفضل المحامل، وأفصح المعاني، وأقوى الأقوال.

أهداف البحث:

- يهدف البحث إلى تحقيق القول في تخريج سيبويه لقراءات آيتي المائدة والنور.
- ويطمح في الوقوف على مراد سيبويه في حقيقة هذا التوجيه، وفهم كلامه في إطار السياق الذي جاء فيه.
- ويسعى للوقوف على مذاهب النحويين في توجيه القراءات القرآنية، وبيان حجج من وافق سيبويه ومن خالفه في هذا التوجيه.

إشكالية البحث:

تدور إشكالية البحث في الإجابة عن الإشكاليات الآتية:

- بم فسر النحويون كلام سيبويه في هذا الوطن الذي نحن بصدد؟ وكيف اختلفت فهمهم في تفسير كلامه، وبيان مراده؟
- هل صحيح ما نُقل عن سيبويه أنه فضل قراءة الأحاد الشاذة على قراءة الجمهور المتواترة؟
- ما توجيه سيبويه لقراءة الجمهور وقراءة الأحاد؟ وما توجيه غيره من النحويين لكلتا القراءتين؟ وأي التوجيهين أقوى من حيث الدليل وصحة الاحتجاج؟

الدراسات السابقة:

لم يقف الباحث، مع بحثه وحرصه على ما يُعاضد به دراسته، على بحثٍ تناول هذا الموضوع بالتحديد من كتاب سيبويه، ولكن هناك دراسة قد تكون قريبة من موضوع هذا البحث، وهي:

- بحث بعنوان (تقريب باب الاشتغال عند سيبويه) للدكتور: عبد الواحد عرفاوي، المنشور بمجلة عطاء للدراسات والأبحاث، العدد الحادي عشر، يناير 2025م. حيث يهدف صاحبه إلى دراسة ظاهرة الاشتغال في النحو العربي، ويتوخى فيه تقريب هذه الظاهرة عند سيبويه، والحق أن بحث الدكتور عبد الواحد في جملته لم يشر إلى ما نحن بصدد في هذا البحث إلا إشاراتٍ قليلة جداً تتعلق بالنصب والرفع مع فعل الطلب ومع الاستفهام.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتخذ الباحث المنهج الوصفي لتكثيف المسألة النحوية وبيان مكانها في الدرس النحوي، كما اعتمد على المنهج التحليلي في تفسير كلام سيبويه، وسبر نصّه، وتوجيه قراءاته القرآنية، وعلى المنهج المقارن في تبیین مذهب سيبويه ومذهب غيره في توجيه القراءات القرآنية الواردة في هذا البحث.

هيكلية البحث:

- قسم البحث بناء على طبيعة الموضوع، ومعالجة إشكاليته على النحو الآتي:
- مقدمة: وهي هذه، ذكرت فيها أهمية البحث، وأهدافه، وإشكاليته، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع، وهيكلية البحث.
- ومبحثان هما: مبحث أول: يتناول: عرض المسألة وتكثيفها، وبيان كلام سيبويه وتفسيره، وتحتة مطلبان:
- المطلب الأول: تمهيد لكلام سيبويه في المسألة وبيان تفسيره.
- المطلب الثاني: وفورغ الفاء في خبر المبتدأ المصدّر ب (أل).
- ومبحث ثان: يشتمل على تخريج قراءتي (والسارق) و (الزانية) وتوجيهها عند سيبويه وعند النحويين:
- المطلب الأول: تخريج القراءتين وتوجيههما.
- المطلب الثاني: توجيه القراءتين رفعا ونصبا عند سيبويه وعند النحويين.
- وخاتمة رصدت فيها أهم النتائج التي حاول البحث الوصول إليها البحث، وتوصيات يوصي الباحث بانتهاجها.
- وأخيرا تبيّن لمصادر البحث ومراجعته.

فإنه أسأل التوفيق والسداد والرشاد، وأن يغفر لي زلتي، وأن يكتب عملي هذا في صحانتي التي أبتغي به وجهه الكريم، إنه هو السميع القريب.

المبحث الأول: عرض المسألة وتكثيفها، وبيان كلام سيبويه فيها:

قبل إيراد كلام سيبويه وتحليله، وتخريج القراءات التي ذكرها في سياق المسألة، وبيان وجه كلامه فيها، ينبغي الإشارة إلى أن هذه المسألة النحوية - التي نحن بصدد بحثها - هي إحدى مسائل باب الاشتغال، وضابط هذا الباب "أن يتقدم اسم، ويتأخر عنه فعلاً عاملاً في ضميره، ويكون ذلك الفعل بحيث لو فرغ من ذلك المعمول، وسلط على الاسم الأول لنصبه" (1). ومدار البحث فيما يتعلق بالفعل المتأخر أن يكون دالاً على الأمر أو النهي، وصورته - كما تقدم - أن يكون الفعل دالاً على الأمر أو النهي، ويتقدم عليهما اسم، واشتغلا عن الاسم بضميره، نحو: (عمرًا أكرمه)، على تقدير: أكرم عمرًا أكرمه، ونحو (خالداً لا تُنهه) على تقدير: لا تهن خالداً لا تُنهه.

المطلب الأول: تمهيد لكلام سيبويه في المسألة وبيان تفسيره:

أورد سيبويه هذه المسألة في باب الأمر والنهي، حيث صدّره بقوله: "والأمر والنهي يختار فيهما النصب في الاسم الذي يُبنى عليه الفعل، ويبنى على الفعل، كما اختير ذلك في باب الاستفهام؛ لأن الأمر والنهي إنما هما للفعل، كما أن حروف الاستفهام بالفعل أولى، وكان الأصل فيها أن يُبتدأ بالفعل قبل الاسم، فهكذا الأمر والنهي؛ لأنهما لا يقعان إلا بالفعل، مظهرًا أو مضمّرًا، وهما أقوى في هذا من الاستفهام" (2)، ثم قال: "والأمر والنهي لا يكونان إلا بفعل، وذلك قولك: زيدًا أضرب، وعمرًا امرز به، وخالداً أضرب أباه، وزيدًا اشتر له ثوبًا" (3)، ووجه اختصاص الأمر والنهي بالفعل؛ لأن الأمر أمرٌ بإحداث فعل، والنهي نهْيٌ عن إيقاعه (4).

ثم بيّن سيبويه أن الأمر والنهي قد يُبَيَّن على الاسم، أي: قد يكونان مسندين للاسم الذي يأتي بعدهما، فيرتفعان بالابتداء، حيث قال: "وقد يكون في الأمر والنهي أن يُبنى الفعل على الاسم، وذلك قولك: عبد الله أضرب، ابتدأت (عبد الله) فرفعته بالابتداء، ونبّهت المخاطب له لثرفه باسمه، ثم بنيت الفعل عليه كما فعلت ذلك في الخبر" (5).

فهذا التقرير من سيبويه هو المُقَعَّد في كتب النحويين، وهو المعتمد عندهم في باب الاشتغال، وعليه تدور أحكام هذه المسألة في هذا الباب، قال ابن مالك في التسهيل: ويرجّح النصب على الرفع بالابتداء إن وليه فعل أمر أو نهْي (6)، وقال أبو حيان بعد شرحه لكلام ابن مالك "وهذا مذهب سيبويه، نصّ عليه في كتابه" (7).

وقد جوز النحويون فيه الرفع - كما قال سيبويه - على اعتبار الابتداء به، مخبر عنه بجملة فعل الأمر وفاعله، ولكنّه وجهٌ مرجوحٌ.

(1) شرح قطر الندى وبل الصدى: 192.

(2) الكتاب: 137/1.

(3) الكتاب: 138/1.

(4) شرح كتاب سيبويه للسيرافي: 191/1.

(5) الكتاب: 138/1.

(6) ينظر تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: 81.

(7) التذييل والتكميل: 317/6.

هذا فيما إذا كان فعل الطلب مُجَرَّدًا عن الفاء، أما إن كان متصلًا بها فهو الذي وقع فيه الخلاف، والتبس فيه المراد من كلام سيبويه.

وأسوق كلام سيبويه هنا متتبعًا له من أوله ليتضح لنا معالم كلامه، ومرامي مراده، حيث قال بعدما قرّر وجهي النصب والرفع في الاسم الواقع بعد الأمر والنهي: "فإذا قلت: (زيد فاضربه)، لم يستقم أن تحمله على الابتداء، ألا ترى أنك لو قلت: (زيد فمنطلق) لم يستقم، فهو دليل على أنه لا يجوز أن يكون مبتدأ، فإن شئت نصبتَه على شيء هذا تفسيره" (8). وعلّة منع الرفع، والحالة هذه، أنّ الخبر والمبتدأ لما كانا مُرتبطين ببعضهما ارتباط المحكوم به بالمحكوم عليه لم يحتاجا إلى شيء يربط بينهما، فكان الأصل ألا تدخل الفاء على شيء من خبر المبتدأ (9)، إضافة إلى أنه يُستلزم منه الإخبار عن المبتدأ بفعلٍ طلبيّ، وهو على غير القياس (10)، ولأنه لا يستقيم عمل فعل من جملة في مبتدأ مخبر عنه بغيره من جملة أخرى (11)، قال ناظر الجيش: فلو قلت (زيدٌ مضروبٌ فأكرمه)، لا يستقيم أن يكون "فأكرمه" مُسلطًا على "زيد"، ويكون عاملاً فيه النصب بوجه؛ لاختلال الكلام بذلك (12).

ووجه تشبيه سيبويه له بـ (زيدٌ فمنطلق) في عدم الجواز أنّ "زيدًا" لا يدلّ على معنى يستحقّ به أن يكون الخبر مُسبّبًا له (13).

ولكنّ هذا المنع ليس على إطلاقه، بل يجوز رفعه على الابتداء إذا ما اعتمد هذا المبتدأ على شيء قبله مُظهرًا أو مُضمّرًا، فشرّح سيبويه - رحمه الله - في بيانها فقال: "وقد يحسن ويستقيم أن تقول: (عبد الله فاضربه)، إذا كان منبئًا على مبتدأ مُظهر أو مُضمّر، فأما في المظهر فقولك: (هذا زيد فاضربه)، وإن شئت لم تُظهر "هذا"، ويعمل كعمله إذا أظهرته، وذلك قولك: (الهِلالُ - والله - فانظر إليه)، كأنك قلت: هذا الهلال، ثم جئت بالأمر" (14).

وهكذا أخذ سيبويه يعدّد في هذه المعتمدات المُجَوِّزة للرفع من نحو: الإشارة، والوصف، والعطف، والبدل، والمبتدأ الموصول (15).

وهذا الأخير، أعني المبتدأ الموصول - له ارتباط وثيقٌ بمسألتنا، وعليه تُخرّجُ قراءتا المائدة والنور، فيأتي سيبويه بهذا المُجَوِّز في حمله على الابتداء ويقول "وتقول: (الَّذِينَ يَأْتِيَانِكَ فَاضْرِبْهُمَا)، تنصبه كما تنصب (زيدًا)، وإن شئت رفعتَه على أن يكون منبئًا على مُظهر أو مُضمّر، وإن شئت كان مُبتدأ؛ لأنه يستقيم أن تجعل خبره من غير الأفعال بالفاء، ألا ترى أنك لو قلت: (الذي يأتيني فله درهم)، (الذي يأتيني فمُكرّمٌ محمومٌ)، كان حسنًا" (16)، ثم وضّح علّة جوازه بأنّه "وإنما جاز ذلك؛ لأنّ قولَه (الَّذِي يَأْتِينِي فله درهم)، في معنى الجزاء، فدخلت الفاء في خبره، كما تدخل في خبر الجزاء" (17).

ومعنى ذلك أنّ الاسم المتقدم إذا كان اسمًا موصولًا ولم يقصد به شخصٌ بعينه، بل كان عامًّا، جاز دخول الفاء على الخبر، وتعمل الاسم الموصول مع صلته في معنى الشرط والجزاء، نحو قولك: (الذي ينجح فله مكافأة)، فيه معنى الجزاء؛ لأنه إنما استحق المكافأة بالنجاح (18).

ونلاحظ أنّ سيبويه قد جَوَّز وجهين يُخرّجُ عليهما الرفع في مثل هذا الموضع (19):

- الأول: أن تقدّر إما مبتدأ أو خبرًا، والتقدير على الأول: هذان اللذان يأتيانك، وعلى الثاني: واللذان يأتيانك صاحباك فاضربهما.

- الثاني: أن لا يكون المقصود اثنين أنفسهما، فيكون الضرب مُسبّبًا للإتيان، كما قال الله تعالى (وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأُتُوهُمَا) (20) أي: يجب الأذى على كل اثنين يأتيان الفاحشة، وعليه فيكون (فاضربهما) في المثال خبرًا، وكانت الفاء واقعة في جواب معنى الشرط.

أما وجه النصب فهو الوجه المقدم عند سيبويه، كما عرفت من كلامه المتقدم، وحينئذ لا تكون الفاء داخلة لجواب الشرط، ويكون تقدير المثال: اضرب اللذين يأتيانك فاضربهما.

المطلب الثاني: وفُوعُ الفاءِ في خبرِ المبتدأ المُصدّرِ بـ (أل):

(8) الكتاب: 138/1.

(9) ينظر همع الهوامع: 403/1.

(10) ينظر شرح قطر الندى وبل الصدى: 194.

(11) ينظر التصريح على التوضيح: 445/1.

(12) ينظر تمهيد القواعد: 1668/4.

(13) ينظر الردّ على النحاة: 98.

(14) الكتاب: 138/1.

(15) ينظر الكتاب: 139/1.

(16) الكتاب: 140/1.

(17) الكتاب: 140/1.

(18) ينظر شرح كتاب سيبويه للسيرافي: 493/1، وشرح المفصل لابن يعيش: 124/3.

(19) ينظر شرح كتاب سيبويه للسيرافي: 494/1.

(20) سورة النساء، الآية: 16.

قد رتب سيوييه على مسألة تجويز رفع المبتدأ الموصول المخبر عنه بجملة طلبية ما كان فيه المبتدأ معرفاً بالألف واللام واقعاً بعده فعلاً طلبياً مقترناً بالفاء، وتتبعي الإشارة هنا قبل بيان مذهب سيوييه في ذلك إلى مذاهب النحويين في دخول الفاء على خبر المبتدأ الذي دخلت عليه (أل).

أما عن دخولها على خبر المبتدأ مطلقاً؛ فالأصل في الخبر عدم دخول الفاء عليه، كما تقدم (21)، وقد قال أبو حيان "خبر المبتدأ مرتبط بالمبتدأ ارتباط المحكوم به بالمحكوم عليه، فلا يحتاج إلى حرف يربط بينهما، كما لا يحتاج الفعل والفاعل إلى ذلك، فكان الأصل ألا تدخل الفاء على شيء من خبر المبتدأ" (22).

هذا هو الأصل، لكن لما أوحظ في بعض الأخبار معنى ما تدخل الفاء فيه دخلت على هذه الأخبار، وهذا المعنى هو الشرط والجزاء، ودخلها حينئذ إما واجباً أو جائزاً (23). فالواجب كدخولها في خبر (أما)، وهذا متفق عليه بين النحويين. وأما الجائز، وهو قضية مسألتنا، ويعنون بالجواز هنا: أنه يجوز أن تراعي أن الخبر مُسْتَحَقٌّ بالصلة أو الصفة، فتدخل الفاء، أو لا تراعي هذا المعنى، فيمكن أن يكون مُسْتَحَقّاً به أو بغيره، فلا تدخل، فهما معنيان مقصودان يترتب عليهما دخول الفاء وعدم دخولها (24).

وجوازه في موضعين، ونقتصر على الأول؛ لأنه لبّ البحث وفحواه:

فالموضع الأول: الموصول الاسمي، بشرط أن تكون صلته فعلاً أو ظرفاً، نقول: الذي ينجح فهو فائز، والذي في المسجد فهو قريب من الله (25).

وذلك لشبه هذه الأسماء الموصولة بـ (مَنْ) و(مَا) الشرطيتين، في أن الموصول المتصل بخبره الفاء يجب أن يكون فيه عموم، فلو كان الموصول خاصاً لم تدخل الفاء، نحو: (الذي يزورنا فهو مُكْرَمٌ)، وتريد به شخصاً بعينه (26)، وها هو هشام الكوفي يقرر أن الموصول إذا وُصِفَ أو أُكِّدَ لم يجز دخول الفاء في خبره، فلا يجوز عنده أن تقول: (الذي يزورك عينه فهو مُكْرَمٌ)، أو (الذي يزورك الفاضل فأكرمه) فقولك: "عينه" أو "الفاضل" يُذهب معنى الجزاء أما قولك (من يزورنا فهو مُحْسِنٌ لنا) فجائز؛ لأنك لا تريد أن تخص رجلاً بعينه، وإنما تريد: كل من كان منه زيارة فهو محسن، (27)، قال أبو حيان: "وهذا الذي ذهب إليه يعضده أنه لا يحفظ دخول الفاء مع التأكيد أو النعت من كلام العرب" (28).

وهل يحمل عليها، أي الأسماء الموصولة، دخول الفاء على خبر المبتدأ المصدر بـ(أل)؟، **خلاف بين النحويين:**

فذهب الكوفيون والمبرد والزرجاج (29)، وتبعهم ابن مالك - إلى جوازه، فأجروا (أل) وصلتها مجزئ الموصول الاسمي؛ لأن معناه دال على العموم، وقد ذكر الأخير من مواضعه: أن تدخل في خبر مبتدأ واقع موقع (مَنْ) الشرطية، أو (ما) أختها، وهو (أل) الموصولة بمُستَقْبَلٍ عامٍ، أو غيرها، موصولاً بظرفٍ أو شبهه، أو بفعلٍ صالحٍ للشرطية (30).

فقوله "واقع موقع (مَنْ) الشرطية أو (ما) أختها" قال ابن مالك: جاز أن تدخل الفاء على خبر المبتدأ؛ لأن المبتدأ واقع موقع (مَنْ) و (ما) الشرطيتين، فيشمل ذلك المَعْرِفَ بـ (أل) الدال على الاستقبال والعموم، كقوله تعالى: (وَأَسْرَأُ وَأَسْرَأُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) (31) قال: فلو لم يقصد به الاستقبال، أو لم يدل على العموم فارقت (أل) شبه (مَنْ) و(مَا)، فلا يُؤْتَى بالفاء (32).

أما سيوييه وجمهور البصريين فلا يُجَوِّزون دخول الفاء في خبر المبتدأ المصدر بـ(أل) الموصولة؛ لأن السبب المُسَوِّغَ لدخول الفاء في خبر (الذي)، و(التي) ونحوهما غير موجود فيما دخلت عليه (أل)، وهو أن تكون الصلة ظرفاً أو مجروراً أو جملة فعلية غير شرطية (33)، فالفاء لا تدخل عند سيوييه إلا في خبرٍ مُبْتَدَأٍ مَوْصُولٍ بِظَرْفٍ أو مَجْرُورٍ، أي: جُمْلَةٌ صَالِحَةٌ لِإِدَاةِ الشَّرْطِ، أما الموصول (أل)، فصلتها اسم فاعلٍ أو اسم مفعولٍ، وما كانت هكذا صلته فلا تدخل الفاء في خبره عنده (34).

(21) ينظر شرح التسهيل لابن مالك: 328/1،

(22) التنزيل والتكميل: 95/4.

(23) ينظر التنزيل والتكميل: 95/4، وهمع الهوامع: 403/1.

(24) التنزيل والتكميل: 96/4.

(25) ينظر البديع في علم العربية: 86.

(26) ينظر التنزيل والتكميل: 96/4.

(27) ينظر التنزيل والتكميل: 96/4، ونتائج التحصيل في شرح التسهيل: 1117/3.

(28) التنزيل والتكميل: 96/4.

(29) ينظر معاني القرآن للفراء: 306/1، والكامل في اللغة والأدب: 196/2، ومعاني القرآن وإعرابه للزرجاج: 183/1، 27/4، وشرح كتاب سيوييه للسيرافي: 499/1، والبحر المحيط لأبي حيان: 246/4، والمساعد على تسهيل الفوائد: 244/1، وتمهيد القواعد: 1042/2، وهمع الهوامع: 403/1.

(30) ينظر تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: 51، وهمع الهوامع: 403/1.

(31) سورة المائدة، الآية: 38.

(32) ينظر شرح التسهيل لابن مالك: 329/1.

(33) ينظر البديع في علم العربية: 86، والتنزيل والتكميل: 97/4، وشرح التسهيل للمرادى: 281، وتمهيد القواعد: 1042/2، ونتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل: 1117/3.

(34) ينظر البحر المحيط لأبي حيان: 246/4.

ففي نحو الآية المتقدمة في قراءة الجمهور بالرفع فإن المبرد يحملها على باب ما جاز اتصال الفاء فيه بالخير؛ لكونه من الموصولات، ويُقَرَّرُه: الذي سرق، والتي سرقت، أما سيبويه فإنه يجعل الخبر في مثله محذوفاً، ولم يرتكب سيبويه إعراب المبرد لعدم وجود الفعل المحض والظرف في صلة الموصول (35).

وأما دخولها، أي الفاء، في مذهب البصريين على خبر المبتدأ غير المصدر بـ(أل) فيجوز عندهم بشروط (36):

- أهدأ: أن يكون المبتدأ موصولاً، ويُراد به العموم لا الخصوص.
 - الثاني: أن تكون صلة الموصول شبه جملة أو تكون فعلاً صالحاً للشرط.
 - الثالث: ألا يقترب الفعل الواقع صلةً للموصول بأداة شرط.
 - الرابع: أن يكون الخبر مُسْتَحَقّاً بالصلة، أي: أن يكون الخبر متضمناً للجزء، والصلة متضمنة لمعنى الشرط.
- قال ناظر الجيش "والموجب لالتزام هذه الشروط المذكورة تحقُّقُ شَبَهِ المبتدأ لاسم الشرط، وشبَهه صلته أو صفة بفعل الشرط، وشبه الخبر لجواب الشرط، فإذا حصلت هذه الأشباه الثلاثة ساء دخول الفاء في الخبر؛ لإفادة الرِّبْط، كما يحصل بالفاء ربط الجزاء بالشرط" (37).

وبناءً على هذه الشروط والالتزام بها نجدُ بعض النحويين يربط مخالفة هذه الشروط باعتماد الرفع أو النصب في الاسم المعرّف بـ (أل) وذلك كشرط إفادة العموم من عدمه في الاسم الموصول المصدر بـ (أل)، فإنّ الفاء في مثل هذا يفرّق ويقول: تختار العرب الرفع في (السارق والسارقة)؛ لأنهما غير موقّبتين [أي: غير مُعَبَّنَيْن] ففيهما معنى الجزاء، كقولك: مَنْ سرق فاقطعوا يده، ف (مَنْ) لا يكون إلا رُفْعاً، ولو أردت سارقاً بعينه أو سارقة بعينها كان النصب هو وجه الكلام (38)، وقال أبو حيان: وزعم ابن بابشاذ وأبو محمد بن السَّيد أن الأمر الذي يراد به العموم يُختار فيه الرفع، نحو قوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) فهذا القسم عندهما يُختار فيه الرفع لشبهه بالشرط لما دخله من العموم والإبهام، والأمر الذي يُراد به الخصوص يُختار فيه النصب (39).

وفرق أبو العباس المبرد بين أن يكون الاسم المتقدم صفة أو اسماً، فيختار الرفع إن كان صفة نحو (المحسنُ فكافئه) ويُختار النصب إن كان اسماً (40).

وفي ضوء هذه التّعديرات الإعرابية بين الرفع والنصب في الاسم المتقدم المُحَلَّى بـ (أل) يصل بنا الكلام إلى اختلاف القراء بين الرفع والنصب في آيتي المائدة والنور، وهو ما يكون الحديث عنه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: تخريج قراءتي (والسارق) و (الزانية) وتوجيههما عند سيبويه وعند النحويين:

المطلب الأول: تخريج القراءتين وتوجيههما:

- الآية الأولى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) (41): قرأ الجمهور (والسارق والسارقة) بالرفع، وقرأ عيسى بن عمر الثقفي بالنصب (42)، وقال مكي: وهي قراءة عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه (43)، ونُسبت بالإضافة إلى عيسى إلى إبراهيم بن أبي عيلة (44).

- الآية الثانية: (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) (45): قرأ الجمهور (الزانية) رُفْعاً، وقرأها عيسى بن عمر الثقفي نصباً (46)، قال أبو حيان: وقرأ عيسى بن عمر الثقفي، وأبو جعفر المدني، ويحيى بن يعمر، وشيبة بن نصاح، وعمر بن قنيد، وزوييس، وأبو السَّمَال: (الزانية والزاني) نصباً (47).

المطلب الثاني: توجيه القراءتين رُفْعاً ونصباً عند سيبويه وعند النحويين:

أما قراءة عيسى الثقفي بالنصب فتوجيهها على إرادة الأمر، فقوله (والسارق) و (الزانية) منصوبان على الاشتغال، بفعل محذوف يفسره المذكور، تقدير الكلام: اقطعوا يد السارق والسارقة فاقطعوا، واجلدوا الزانية والزاني فاجلدوا، على حد قولك (زيداً فاضربه)، قال سيبويه: "وقد قرأ أناس: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) و (الزانية والزاني) وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة، ولكن أبَتِ العامّةُ إلا القراءة بالرفع، وإنما كان الوجه في الأمر والنهي النصب؛ لأن حدّ الكلام

(35) ينظر البديع في علم العربية: 86.

(36) ينظر تمهيد القواعد: 1043/2.

(37) تمهيد القواعد: 1043/2، 1044.

(38) ينظر معاني القرآن للقرّاء: 306/1.

(39) ينظر التنزيل والتكميل: 317/6، وتمهيد القواعد: 1681.

(40) ينظر حاشيتان لابن هشام على ألفية ابن مالك: 507/1.

(41) سورة المائدة، الآية:

(42) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 182/3، وإعراب القرآن لأبي جعفر النحاس: 88/3، وإعراب القراءات السبع وحججها: 22/1 والهداية إلى بلوغ

النهاية: 1696/3، والمحور الوجيز: 187/2، وإعراب القرآن لجامع العلوم: 937/3، والفريد في إعراب القرآن المجيد: 437/2، 438.

(43) ينظر الهداية إلى بلوغ النهاية: 1696/3، وينظر أحكام القرآن لابن العربي: 104/2.

(44) ينظر المحرر الوجيز: 187/2، والبحر المحيط لأبي حيان: 346/4، والدر المصون: 257/4.

(45) سورة النور، الآية:

(46) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 27/4، وإعراب القرآن للنحاس: 88/3، وإعراب القراءات السبع وحججها: 22/1، والمحتسب في تبين وجه

شواذ القراءات: 100/2، والهداية إلى بلوغ النهاية: 5016/8، والتفسير البسيط: 365/7، 366، وإعراب القرآن لجامع العلوم: 937/3، والتفسير

الكبير: 351/11.

(47) ينظر البحر المحيط لأبي حيان: 7/8، الدر المصون: 379/8.

تقديم الفعل، وهو فيه أوجب" (48)، وقال أبو سعيد السيرافي: وهذه القراءة تروى عن عيسى بن عمر، وهو على: اجدلوا الزانية والزاني، كقولك (زيداً فاضربه)، وهو قوي في العربية، ولكن القراءة سنّة منقولة (49)، وقال الفراء: "ولو نصبت قوله (والسارق والسارقة) بالفعل كان صواباً" (50)؛ وذلك لأنّ الأمر والنهي إنما يكونان بالفعل، فإذا جاء فعل الأمر أو النهي مؤخرًا، ثمّ جيء باسم متقدّم قد بُيّن هذا الفعل على ضمير الاسم نُصِبَ بفعلٍ مضمرٍ، تقول: (زيداً اضربه) على تقدير: اضرب زيداً اضربه (51).

ووجّهها ابن جنّي بنحو ما تقدم، حيث قال: وهذا منصوب بفعل مضمر أيضاً، أي: اجدلوا الزانية والزاني، فلمّا أضمر الفعل الناصب فسرّه بقوله □ فأجلدوا كلّ واحدٍ منهما مائة جلدة □، ثم قال عن دخول الفاء على فعل الأمر: وجاز دخول الفاء في هذا الوجه؛ لأنّه أمرٌ، ولا يجوز (زيداً فاضربه)؛ لأنّه خبر، وساعت الفاء مع الأمر لمضارعه الشرط، قال: فلما آل معناه إلى الشرط جاز دخول الفاء في الفعل المفسّر للمضمر، ولا موضع - على هذه الوجه - لقوله تعالى □ فأجلدوا كلّ واحدٍ منهما مائة جلدة □؛ لأنه تفسير (52).

وأما قراءة الجمهور بالرفع فوجّهت بتوجيهين: توجيه لسببويه، وتوجيه لغيره من النحويين، وفي هذه الإضاءة بيّن وجه كلام سيبويه في هذا التوجيه، ونسوق ما أثير عليه من اعتراضات، والأدلة التي تُعين على فهم كلام سيبويه فهماً سليماً.

التوجيه الأول: وجّه الفراء المبرد والزجاج وغيرهم من النحويين قراءة الجمهور بالرفع على أنّ الفعلين في الآيتين (فاقطعوا) و (فاجلدوا) خبران للمبتدئين (والسارق) و (الزانية) ودخلت الفاء للجزاء، والمعنى عام، أي: الذي سرق فاقطعوا يده، والتي زنت فاجلدوها (53)، قال الزجاج: والدليل على جودة قراءة الرفع في (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) و (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي) قوله تعالى: (وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا) (54)، وقال المبرد: الاختيار الرفع بالابتداء؛ لأنّه ليس مقصوداً واحداً بعينه، فهو ليس كقولك (عمرًا فأكرمه)، وإنما هو كقولك: مَنْ سَرَقَ فاقطع يده، وَمَنْ زَنَى فاجلده، قال الزجاج: وهذا القول هو المختار، وهو مذهب بعض نحاة البصريين والكوفيين (55)، وقال أيضاً: رَعِمَ غيرُ سيبويه والخليل من النحويين أنّ الاختيار الرفع، وقال: بأنّ اختياره الرفع كذلك؛ لأنّ الرفع أقوى من جهة العربية، وهو كالمُجمع عليه في القراءة؛ لأنّ معناها: من سرق فاقطعوا يده، والدليل على أنّ اختيار وجه الرفع قول الله تعالى: (وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا) (56).

فيمّا احتجّ به أصحاب هذا التوجيه - كما ورد في كلام الزجاج - مجيء الآية القرآنية (وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا) بالرفع اتفاقاً، وهذا ما يُقَوِّي اختيار وجه الرفع ويعضده، بل جعل الرازي هذا الوجه دليلاً على "أنّ القراءة بالنصب لو كانت أولى لوجب أن يكون في القرآن مَنْ قَرَأَ (وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ) بالنصب، ولمّا لم يُوجَدْ في القرآن أحدٌ قرأ كذلك عَلِمْنَا سُقُوطَ هَذَا الْقَوْلِ" (57)، يعني به قول سيبويه في توجيه قراءة الرفع.

وقد ناقش مكي القيسي هذا الدليل، ولم يرتض صحّة حمل وجه الرفع في هذه الآية القرآنية على قوله تعالى (والسارق) و (الزانية)، قال -رحمه الله-: ليس في قوله تعالى (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) ما في (وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا) من العلة، وتفصيل ذلك أنّ الاسم الموصول (الذنان) لما وُصِلَ بالفعل (يأتيناها) تمكّن معنى الشرط فيه؛ إذ لا يقع على شيءٍ بعينه، فلمّا تمكّن الشرط والإبهام فيه جرى مجرى الشرط، فلم يعمل فيه ما قبله من الإضمار، كما لا يعمل في الشرط ما قبله من مُضْمَرٍ أو مظهرٍ، فلمّا لم يحسن إضمار الفعل قبلهما رُفِعَا بالابتداء (58).

فاختلف مسلك الاستدلاليين، وبأنّ أنهما ليسا في مهيع واحد؛ لأنّ هذه الآية الكريمة كان الإخبار عنها بالاسم الموصول الصريح (الذي) وهذا ممّا ليس فيه خلاف في اقتران خبره بالفاء بين الكوفيين والبصريين إذا توفرت شروطه، أمّا مسألة قضيتنا فهي فيما كان الاسم الموصول فيه (أل) نحو (السارق) و (الزانية)، وقد بان لك الفرق بينهما، قال أبو حيان: "يجوز في (وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ)، أَنْ يَرْتَفِعَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْجُمْلَةُ الَّتِي فِيهَا الْفَاءُ حَبْرٌ؛ لِأَنَّهُ مَوْصُولٌ مُسْتَوْفٍ شَرْطُ الْمَوْصُولِ الَّذِي يَجُوزُ دُخُولُ الْفَاءِ فِي حَبْرِهِ؛ لِشَبْهِهِ بِاسْمِ الشَّرْطِ، بِخِلَافِ قَوْلِهِ: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ)، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ دُخُولُ الْفَاءِ فِي حَبْرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجْرِي مَجْرَى اسْمِ الشَّرْطِ، فَلَا يُشَبَّهُ بِهِ فِي دُخُولِ الْفَاءِ" (59).

وأمرٌ آخر استدلوا به في توجيه قراءة الرفع، وهو أنّ المقصود في الآيتين العموم لا الخصوص، فيكون الموضع موضع رفع، كما تقدم بيانه، قال النحاس: والحجة لمن رفع أنّه ليس المراد بهما اثنتان بأعيانهما قد سرقا أو زنيا فيكون

(48) الكتاب: 144/1.

(49) ينظر شرح كتاب سيبويه للسيرافي: 499/1.

(50) معاني القرآن للفراء: 242/1.

(51) ينظر شرح كتاب سيبويه للسيرافي: 491/1.

(52) ينظر المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات: 100/2.

(53) ينظر معاني القرآن للفراء: 242/1، والكامل في اللغة والأدب: 196/2، ومعاني القرآن وإعرابه: 172/2، وإعراب القرآن للنحاس: 88/3، والتفسير البسيط: 366/7، وتمهيد القواعد: 1668/4.

(54) سورة النساء، الآية: 16.

(55) ينظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج: 172/2، والكامل في اللغة والأدب: 196/2.

(56) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 28/4.

(57) التفسير الكبير: 352/11.

(58) ينظر مشكل إعراب القرآن: 193/1، 225/1، والدر المصون: 619/3.

(59) البحر المحيط: 250/4.

منصوباً، فلما جاء مُبَهَّمًا كان الرفع فيه واجباً، والمعنى على هذا التوجيه: كل من زنى فاجلدوه، قال النحاس: وهذا قولٌ حسنٌ غيرٌ مدفوع⁽⁶⁰⁾.

فضمّن الاسم الموصول (أل) في هذا الوجه معنى الشرط والجزاء، قال المبرد "والرفع الوجه؛ لأنّ معناه الجزاء، كقوله (الزانية) أي: التي تزني، فإنما وجب القطع للسرقة، والجلد للزنا، فهذا مجازة، ومن ثم جاز: الذي يأتيني فله درهم، فدخلت الفاء لأنّه استحق الدرهم بالإتيان"⁽⁶¹⁾، وهو صنيع ابن مالك كذلك في إثارة هذا الوجه في توجيه قراءة الرفع، وجعلها شاهداً لما ضمّن فيه (أل) معنى الشرط، فعنده أنّ المُجَوِّزَ لدخول الفاء على الخبر كونُ المبتدأ محلياً بـ "أل" الموصولة مقصوداً به الاستقبال والعموم، كقوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا)⁽⁶²⁾.

وقد اعترض شراح التسهيل على هذا الاقتصار من ابن مالك، فقد قال أبو حيان: وفي كلام المصنف نكّذ من جهاتٍ، منها: أنّ ابن مالك بدأ بالمبتدأ الذي ادّعى أنّ الفاء تدخل في خبره، وهي مسألةٌ مختلفٌ فيها، ولم يذكر الخلاف لا في فص الكتاب ولا في شرحه⁽⁶³⁾، والحق أنّ ابن مالك قد ذكر المذهبين، ولكن في بابين منفصلين، حيث جنح في مسألة اتصال الفاء بخبر المبتدأ إلى مذهب المبرد، واعتمد مذهب سيبويه في باب الاشتغال⁽⁶⁴⁾، كما سيتبين لاحقاً.

في حين قد انتصر الإمام الرازي لهذا التوجيه فقال: اختار الفراء أنّ الرفع أولى من النصب؛ أولاً: لأنّ (أل) في قوله، عز وجل: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) يُقَوْمُ مَقَامَ "الذي"، والتقدير: الذي سرق فأقطعوا يده، وثانياً: لأنّ إدخال حرف الفاء على الخبر حسنٌ في هذا التقدير؛ لأنّه أشبه الجزاء، وثالثاً: لأنّ النصب إنّما يحسن إذا أريد سارقٌ معينٌ أو سارقةٌ معينة، فأما إذا أريد به العموم، فيكون جزاءً على كلّ من أتى بهذا الفعل، فالرفع هو الأولى، ثم قال: وهذا القول هو القول المُعْتَمَدُ⁽⁶⁵⁾.

وقد يردّ على ما اعتمده الرازي، واحتجّاه بأنّ الألف واللام في (السارق) و(الزانية) يقومان مقام (الذي) و(التي) بأنّ هذا لا يصحّ على وجه الإطلاق، فقد قال البهاء السبكي: "وليتنبّه لفائدة جليّة، أهمّ لها النحاة أو أكثرهم، وهو أنّ إطلاق أنّ الألف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصحّ؛ لأنها إما تكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد، أما إذا أريد بها الثبوت فلا، فخرج بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين إذا قصد بها الثبوت، وخرج بذلك: أفعل التفضيل، وخرجت الصفة المُشَبَّهَةٌ فإنّها يقصد بها الثبوت"⁽⁶⁶⁾.

التوجيه الثاني: توجيه الخليل وسيبويه:

وجّه كلّ من الخليل وسيبويه قراءة عامة القراء، وهي قراءة الرفع على أنّ كلّاً من (السارق) و(الزانية) مرفوعان بالابتداء، والخبر فيهما محذوفٌ، تقديره: وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، أي: حكمهما، قال سيبويه: "وأما قوله عزّ وجل: (الزانية والزاني فاجلدوا كلّ واحد منهما مائة جلدة) وقوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا)، فإنّ هذا لم يبنّ على الفعل، ولكنه جاء على مثل قوله تعالى: (مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ) ثم قال بعد: (فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ)⁽⁶⁷⁾، فيها كذا وكذا، فإنما وضع المثل للحديث الذي بعده، فذكر أخباراً وأحاديث، فكانت قال: ومن القصص مثل الجنة، أو مما يقصّ عليكم مثل الجنة، فهو محمولٌ على هذا الإضمار ونحوه، والله تعالى أعلم"⁽⁶⁸⁾، ثم قال: "وكذلك (الزانية والزاني)، كأنه لما قال جل ثناؤه: (سورة أنزلناها وفرضناها) قال: في الفرائض الزانية والزاني، أو: الزانية والزاني في الفرائض، ثم قال: (فاجلدوا)، فجاء بالفعل بعد أن مضى فيهما الرفع، ... وكذلك (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) كأنه قال: وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، أو السارق والسارقة فيما فرض عليكم، فإنما دخلت هذه الأسماء بعد قصص وأحاديث"⁽⁶⁹⁾.

قال السيرافي مُخْلِياً كلام سيبويه وموضّحاً: فهذا عند سيبويه مبنيٌّ على ما قبله، كأنه قال: ومما نقص عليكم السارق والسارقة، والزانية والزاني، فقد تمّ الكلام، ثم قال: فاجلدوا، فجعل الفاء جواباً للجملة، وأما عن تمثيل سيبويه له بقوله تعالى: (مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ) ف(مثل الجنة): مبتدأ مرفوعٌ، وخبره محذوفٌ، كأنه قال: ومما نقص عليكم مثل الجنة، فقد تمّ الكلام بهذا، ثم قال تعالى من بعد: (فيها أنهار) بعد تمام الجملة الأولى، كما قال تعالى: (فاجلدوا) بعد الجملة الأولى⁽⁷⁰⁾.

فلم يجعل سيبويه قوله تعالى في الآيتين جملةً واحدةً، بل جعل الكلام جملتين، وجعل خبر (السارق) و(الزانية) محذوفاً، تقديره: فيما فرض عليكم كذا وكذا، قال أبو حيان: ودلّ على الخبر المقدر في قوله تعالى: (الزانية والزاني فاجلدوا كلّ واحدٍ منهما مائة جلدة) قوله تعالى قبل: (سورة أنزلناها وفرضناها)، ودلّ على أنّ التقدير كما قال سيبويه رفع أكثر القراء لهما، مع أنّ المختار في نحو (زيداً فاضربه) النصب، فلو لا أنّ التقدير ما ذكره سيبويه لكان المختار النصب؛ لأنّ الفعل إذا كان أمراً أو نهياً يترجّح فيه النصب⁽⁷¹⁾.

(60) ينظر إعراب القرآن للنحاس: 267/1، 88/3، والهداية في بلوغ النهاية: 5016/8.

(61) الكامل في اللغة والأدب: 196/2.

(62) ينظر شرح التسهيل: 329/1.

(63) ينظر التذليل والتكميل: 97/4.

(64) ينظر تمهيد القواعد: 1042/2.

(65) ينظر التفسير الكبير: 351/11.

(66) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: 181/1.

(67) سورة محمد، الآية: 15.

(68) الكتاب: 142/1، 143.

(69) الكتاب: 143/1.

(70) ينظر شرح كتاب سيبويه: 498/1.

(71) ينظر التذليل والتكميل: 98/4، تمهيد القواعد: 1042/2.

"فلما كان معظمُ القراء على الرفع، تأوَّلَه سيبويهِ على وَجِهٍ يَصِحُّ، وهو أَنَّهُ جَعَلَهُ مَبْتَدَأً، والخبر محذوفٌ؛ لأنَّه لو جَعَلَهُ مَبْتَدَأً، والخبرُ (فاقطعوا) لكانَ تَخْرِيجًا على غيرِ الوَجِه في كلام العرب، ولكانت الفاء داخلة في خبر (أل)، وهذا لا يجوز عنده (72).

واثبتى على هَذَيْنِ التَّخْرِيجَيْنِ لقراءة الرفع حديثٌ عن صحة اندراج الأيتين بكتنا القراءتين في باب الاشتغال، قال ابن الحاجب: ونحو (الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ) ظاهره أَنَّهُ من هذا الباب، أي: باب الاشتغال؛ لأنه اسمٌ بعده فعلٌ تسلطَ على ما يتعلق بضميره لو سلطَ عليه نصبه، ولكن لما اتفق القراء على الرفع أُرشد ذلك إلى أن المقصود غير الظاهر، فقال المبرد: الألف واللام بمعنى: (الذي)، والفاء جيء بها لتدل على السببية، وعلى ذلك لا يكون من باب الاشتغال؛ لأنه لا يصلح أن يعمل ما بعد الفاء الجزائية فيما قبلها، فلذلك تعين الرفع، وقال سيبويه: التقدير: مما يتلى عليكم حكم الزانية والزاني؛ فهو جملة ابتدائية مستقلة مع قطع النظر عن الفعل الذي بعدها، ثم ذكر الفعل في جملة مستقلة مبينا الحكم الموعود بذكره، وإذا كان كذلك لم يجوز أن يُقدَّر (فأجلدوا) مُسلطًا على (الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي)؛ لأنه مبتدأ مخبر عنه بغيره، وهذا من جملة أخرى، ولا يستقيم عمل فعل من جملة في مبتدأ مخبر عنه بغيره من جملة أخرى (73).

وقد احتاط ابن مالك لهذا الأمر ووضع قيدًا ضبط به باب الاشتغال ليُخرَج به تَخْرِيجٌ سيبويه لنحو قراءة الرفع، فلا تكون بهذا الوجه من باب الاشتغال، فقد قال في التسهيل مخالفاً كلامه في باب الإبتداء (74): "إذا انْتَصَبَ لفظًا أو تقديرًا ضميرًا اسم سابقٍ مفتقرٍ لما بعده" قال شارحُه الدماميني: قوله "مفتقرٌ لما بعده" صفةٌ ثانية لـ "اسم"، أي: يكون ذلك الاسم السابق مفتقرًا لما بعده، نحو: (زيدٌ ضربته)، و(زيدٌ مررت به)، واحترز بذلك من نحو: (في الدار زيدٌ فأكرمه)، فإن (زيداً) في هذا التركيب غير مفتقر لما بعده من قولك: (فأكرمه)؛ ولهذا قال سيبويه: في قوله تعالى: (وَأَلْسَارِقٌ وَأَلْسَارِقَةٌ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) إنه ليس من هذا الباب؛ أي: باب الاشتغال؛ لأن التقدير عنده: وفيما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة، فلا يكون حينئذ السابق مفتقرًا لما بعده (75).

مناقشة الأدلة، ودفع الردود:

نصرت طائفة من النحويين توجيه المبرد لقراءة الرفع، وأنه التوجيه المختار، الذي لا يحتاج إلى تأويل أو تقدير أخبار، في حين نجد طائفة أخرى منهم قد انتصرت لتوجيه سيبويهِ، وبيَّنت مَنَانَةَ قَوْلِهِ، ودَقَّعت الشبهات الواردة عليه، ووضَّحت سياق كلامه، ليُفهَم في مساره اللائق به.

ومن ذلك أَنَّهُ قد يُفهم من كلام سيبويهِ المتقدم أن سيبويهِ يَخْتار قراءة النَّصب على قراءة الجمهور بالرفع أو يُفَضِّلُهَا، وهو المتبادر إلى الفهم، والأسبق في المعنى؛ وذلك لأنَّهُ قال: "وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة، ولكن أبت العامة إلا القراءة بالرفع، وإنما كان الوجه في الأمر والنهي النَّصب؛ لأنَّ حدَّ الكلام تقديم الفعل"، وهو فهمٌ كثيرٌ من النحويين، كالزجاج فإنه قال: "وزعم الخليل وسيبويه أنَّ النَّصب المختار...، وإنما اختار الخليل وسيبويه النَّصب؛ لأنه أمر (76)، بل جعله النحاس اختيارًا للخليل وسيبويه خاصة، والنحويون على خلافه، قال: "وقرأ عيسى بن عمر بالنصب، وهو اختيار الخليل وسيبويه -رحمهما الله-؛ لأنَّ الأمر بالفعل أولى، وسائر النحويين على خلافهما" (77).

وقد صرَّح الزمخشري بتفضيل سيبويهِ لها على قراءة الجمهور فقال: "وفضَّلها سيبويهِ على قراءة العامة لأجل الأمر؛ لأنَّ (زيداً فاضربه) أحسن من (زيداً فاضربه)" (78).

وزاد الأمر جدَّة عند بعض المفسرين فتجاسر على سيبويه، وقال: "وضَعَفَ قولُ سيبويه بأنَّه طَعَنَ في قراءة واضب عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، وترجَّح للقراءة الشاذة، وفيه ما فيه" (79).

وتجلية هذه الشبهة تتضح بفهم قول سيبويه في سياق كلامه، وذلك أن سيبويه لم يخرت قراءة النَّصب، وإنما قال بأنَّ وَجِهَ النَّصب مُقَدَّمٌ في العربية على الرفع في نحو (زيداً فاضربه)، قال الواحدي: "قال سيبويه: والاختيار في هذا النَّصب في العربية كما تقول: (زيداً اضربه)" (80)، وقال ابن عطية: "قال سيبويه -رحمه الله: الوجه في كلام العرب النَّصب كما تقول: (زيداً اضربه)" (81)، وهنا ملَّحَّحُهم، وهو أن سيبويه قدَّم وجه النَّصب على الرفع من جهة العربية، أما القراءة القرآنية بالرفع فقد وجهها بوجه آخر قوي في العربية.

(72) ينظر البحر المحيط، لأبي حيان: 247/4.

(73) ينظر أمالي ابن الحاجب: 507/2، وتمهيد القواعد: 1668/4.

(74) قال ناظر الجيش: اعلم أن الذي ذكره في باب الاشتغال في (وَأَلْسَارِقٌ وَأَلْسَارِقَةٌ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) هو الصحيح، وهذا بخلاف ما ذكره في فصل دخول الفاء في خبر المبتدأ، فإنه حكم هناك بأنَّ (فاقطعوا أَيْدِيَهُمَا) خبرٌ عن (وَأَلْسَارِقٌ وَأَلْسَارِقَةٌ)، ينظر تمهيد القواعد: 1667/4.

(75) ينظر تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد: 276/4.

(76) معاني القرآن وإعرابه: 28/4، وينظر التفسير البسيط: 366/7.

(77) إعراب القرآن: 88/3، وينظر الهداية في بلوغ النهاية: 5015/8، 5016.

(78) الكشاف: 631/1.

(79) ينظر تفسير النيسابوري (غرائب القرآن و رغائب الفرقان): 587/2.

(80) التفسير البسيط: 365/7.

(81) المحرر الوجيز: 187/2.

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن سببويه لم يُفضّل قراءة النَّصْب على قراءة الجمهور كما ادّعى الزمخشري في قوله "وَفَضَّلَهَا سَبِيئِيَّهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ لِأَجْلِ الْأَمْرِ" (82)، ودفع ذلك ظاهر في نص سببويه، قال سببويه: "الْوَجْهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ النَّصْبُ كَمَا تَقُولُ: (زَيْدًا اضْرِبْهُ) وَلَكِنْ أَبَتِ الْعَامَّةُ إِلَّا الرَّفْعَ" قال السَّمِينُ الحَلْبِيُّ: ليس في كلام سببويه ما يقتضي تفضيل قراءة النَّصْب، بل معنى كلامه: أن هذه الآية ليست في الاشتغال في شيء؛ إذ لو كانت من باب الاشتغال لكان الوجه النَّصْب، ولكن لم يقرأها الجمهور إلا بالرفع، فدل على أن الآية محمولة على جملتين أو كلامين، لا على كلام واحد، وهذا ظاهر (83)، ونحضر الشهاب الخفاجي قول الزمخشري بأن ما قاله في الكشف وتبعه فيه ابن الحاجب (84) من تفضيل سببويه قراءة النَّصْب على قراءة العامة، ليس في كلام سببويه شيء مما ذكره (85).
ومن ذلك انتقاص الرازي لتوجيه سببويه وقوله فيه: "وَأَمَّا الْقَوْلُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيئِيَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ" (86)، وهذه مهاجمة منه لا تليق في حق الإمام، قال أبو حيان: وَقَدْ تَجَاسَرَ الْفَخْرُ الرَّازِي عَلَى سَبِيئِيَّهِ وَقَالَ عَنْهُ مَا لَمْ يَقُلْهُ (87).
ثم أورد الرازي شبهة وردودا يدفع بها توجيه سببويه لقراءة الرفع، منها:
أن سببويه، في زعمه، طعن في القرآن المنقول بالتواتر عن الرسول - عليه الصلاة والسلام - وعن جميع الأمة، وذلك باطل قطعاً (88).

وتصدى له أبو حيان بأن هذا تقول على سببويه، وقلة فهم عنه، فسببويه لم يطعن في قراءة الرفع، بل وجهها التوجيه المذكور، وأفهم أن المسألة ليست من باب الاشتغال المبني على جواز الابتداء فيه، وكون جملة الأمر خبره؛ إذ لو كانت منه لكان النَّصْب أوجه، كما كان في (زَيْدًا اضْرِبْهُ)، فكون جمهور القراء عدلوا إلى الرفع هو دليل على أنهم لم يجعلوا الرفع فيه على الابتداء المُخْبِر عنه بفعل الأمر؛ لأنه لا يجوز ذلك لأجل الفاء؛ فقوله: "أَبَتِ الْعَامَّةُ إِلَّا الرَّفْعَ" تقوية لتخريج الرفع، وتوهين للنَّصْب على الاشتغال مع وجود الفاء، فمعنى كلام سببويه تقوية الرفع، فكيف يكون طاعناً في الرفع؟ وقد قال سببويه: "وَقَدْ يَحْسُنُ وَيَسْتَقِيمُ: (عَبْدُ اللَّهِ فَاضْرِبْهُ)"، إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ أَوْ مُظْهِرٍ" (89)، فإذا كان سببويه يقول: "وَقَدْ يَحْسُنُ وَيَسْتَقِيمُ (عَبْدُ اللَّهِ فَاضْرِبْهُ)"، فكيف يكون طاعناً في الرفع، وهو يقول: إنه يحسن ويستقيم؛ لكنه جوزة على أن يكون المرفوع مُبْتَدَأً مَحْدُوفَ الْخَبَرِ، كما تأولته في: (السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) (90).

ومنها: قول الرازي: إن قول سببويه: قراءة النَّصْب أولى، رديء أيضاً؛ لأن ترجيح القراءة التي لم يقرأ بها إلا عيسى بن عمر على قراءة الرسول وجميع الأمة في عهد الصحابة والتابعين أمرٌ مُنْكَرٌ وَكَلَامٌ مَرْدُودٌ (91).
وهذا تشنيع على سببويه، وإيهام أن عيسى بن عمر قرأها من قبل نفسه، وليس كذلك، بل قراءته مستندة إلى الصحابة وإلى الرسول - صلى الله عليه وسلم -، فقراءته قراءة الرسول أيضاً، وقوله: (وجميع الأمة)، لا يصح هذا الإطلاق وهذا العموم؛ لأن عيسى بن عمر ومن وافقه وأشياخهم الذين أخذوا عنهم هذه القراءة هم من الأمة (92).
وأما قوله: (لم يقرأ بها إلا عيسى بن عمر) فليس كما زعم، بل قرأ بها جماعة كإبراهيم بن أبي عبلة، وأيضاً فهؤلاء لم يقرؤوها من تلقاء أنفسهم، بل نقلوها إلى أن تتصل بالرسول - صلى الله عليه وسلم -، بل غاية ما في الباب أنها ليست في شهرة الأولى (93).

وأمرٌ أخري أطال فيها الرازي اعتراضاً على إمام الصناعة، فندها الخفاجي وكلام الزمخشري المتقدم بأن ما وقع فيه الزمخشري خبط في الكشف، وما قاله الرازي في التفسير لا مساس له بهذا المقام مع طوله (94).
كما أورد الخفاجي إلى حكمة العربية في هذا الموضع، وأن فصاحة الكلام تقتضي بانتهاج مذهب سببويه، لأن "النَّهْجَ الْمَأْلُوفَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِذَا أُريدَ بَيَانُ مَعْنَى وَتَفْصِيلُهُ اعْتِنَاءً بِشَأْنِهِ أَنْ يُذْكَرَ قَبْلَهُ مَا هُوَ عِنْوَانٌ وَتَرْجُمَةٌ لَهُ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِأَنْ يُبْنَى عَلَى جَمْلَتَيْنِ، فَالرَّفْعُ فِي نَحْوِهِ أَفْصَحُ وَأَبْلَغُ مِنَ النَّصْبِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَأَفْصَحُ مِنَ الرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ جَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ جِهَتَيْهَا مَعًا؛ لَمَا عَرَفْتَ، وَلَمَا يَلْزَمُهُ مِنْ زِيَادَةِ الْفَاءِ، وَتَقْدِيرِ إِمَامًا، وَوُقُوعِ الْإِنْشَاءِ خَبَرًا" (95).

وتحقيق كلام سببويه في هذه المسألة، وفهمه في سياقه الذي جاء فيه فهماً سليماً يرسمه بجلاء ابن المنير في انتصافه من الكشف، حيث قال: إن سببويه يريد بعد أن ذكر المواضع التي يختار فيها النَّصْب تمييز هذه الآية الكريمة التي ذكرها

- (82) الكشف: 631/1.
(83) الدر المصون: 259/4.
(84) وذلك لقوله في الكافية: "ونحو □ الزائنة والزاني فأجلدوا كل واحد منهما □ الفاء بمعنى الشرط عند المبرد، وجملتان عند سببويه، وإلا فالمختار النَّصْب": 22.
(85) ينظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 352/6.
(86) التفسير الكبير: 352/11.
(87) ينظر البحر المحيط: 247/4.
(88) ينظر التفسير الكبير: 352/11.
(89) الكتاب: 138/1.
(90) ينظر البحر المحيط: 248، 247/4.
(91) ينظر التفسير الكبير: 352/11.
(92) ينظر البحر المحيط: 248/4.
(93) ينظر الدر المصون: 259/4.
(94) ينظر حاشية الشهاب على البيضاوي: 240/3.
(95) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 352/6.

مِنْ نَحْوِ (السَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ) وَ(الزَّانِيَةِ وَالزَّانِي) وَ(مَثَلُ الْجَنَّةِ) عَنِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي بَيَّنَّ اخْتِيَارَ النَّصْبِ فِيهَا، وَوَجْهَ التَّمْيِيزِ بَأَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي يُخْتَارُ فِيهِ النَّصْبُ يَكُونُ الْاسْمُ فِيهِ مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ، وَأَمَّا فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ فَلَيْسَ بِمَبْنِيٍّ عَلَيْهِ، فَلَا يَلْزَمُ فِيهِ اخْتِيَارُ النَّصْبِ، حَيْثُ قَدَّرَهُ سَبِيوِيهِ عَلَى الْإِضْمَارِ، أَيْ: مِمَّا فُرِضَ عَلَيْكُمُ السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ بَعْدَ قِصَصِ وَأَحَادِيثِ (96)، قَالَ ابْنُ الْمُثَنِّيرِ: مَرَادُ سَبِيوِيهِ أَنَّ الْاسْمَ لَمْ يَكُنْ مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ بَعْدُ، بَلْ بُيِّنَ عَلَى مَحْذُوفٍ مُتَقَدِّمٍ، وَجَاءَ الْفِعْلُ فِي جُمْلَةٍ أُخْرَى (97).

أَمَّا قِرَاءَةُ النَّصْبِ الَّتِي قَالَ سَبِيوِيهِ عَنْهَا "وَقَدْ قَرَأَ نَاسٌ (السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) بِالنَّصْبِ وَهُوَ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَى مَا ذَكَرْتَ لَكَ مِنَ الْقُوَّةِ، وَلَكِنْ أَبَتِ الْعَامَّةُ إِلَّا الرِّفْعَ"، فَإِنَّمَا يَرِيدُ سَبِيوِيهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُثَنِّيرِ، أَنَّ قِرَاءَةَ النَّصْبِ جَاءَ الْاسْمُ فِيهَا مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ، غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَى مُتَقَدِّمٍ، فَكَانَ النَّصْبُ قُوَّةً بِالنَّسْبَةِ إِلَى الرِّفْعِ، حَيْثُ يُبْنَى الْاسْمُ عَلَى الْفِعْلِ لَا عَلَى مُتَقَدِّمٍ، وَلَيْسَ يَعْنِي أَنَّهُ قُوَّةٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الرِّفْعِ، حَيْثُ يَعْتَمِدُ الْاسْمُ عَلَى الْمَحْذُوفِ الْمَتَقَدِّمِ، فَإِنَّهُ قَدْ بَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ يُخْرِجُهُ مِنَ الْبَابِ الَّذِي يُخْتَارُ فِيهِ النَّصْبُ، فَكَيْفَ يُفْهَمُ مِنْهُ تَرْجِيحُهُ عَلَيْهِ، وَالْبَابُ مَعَ الْقِرَاءَتَيْنِ مُخْتَلَفٌ، وَإِنَّمَا يَفِغُ التَّرْجِيحُ بَعْدَ التَّسَاوِي فِي الْبَابِ، فَالْنَّصْبُ أَرْجَحُ مِنَ الرِّفْعِ، حَيْثُ يُبْنَى الْاسْمُ عَلَى الْفِعْلِ، وَالرِّفْعُ مُتَعَيِّنٌ - لَا أَرْجَحُ - حَيْثُ يُبْنَى الْاسْمُ عَلَى كَلَامٍ مُتَقَدِّمٍ (98).
ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ حَقَّقَ سَبِيوِيهِ هَذَا الْمَقْدَّرَ بَأَنَّ الْكَلَامَ وَاقِعٌ بَعْدَ قِصَصِ وَأَخْبَارٍ، وَلَوْ كَانَ كَمَا ظَنَّهُ الرَّمَّحَشَرِيُّ لَمْ يَحْتَجِ سَبِيوِيهِ إِلَى تَقْدِيرٍ، بَلْ كَانَ يَرْفَعُهُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَيَجْعَلُ الْأَمْرَ خَبْرَهُ كَمَا أَعْرَبَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ (99).

ثُمَّ لَخَصَّ كَلَامَهُ قَائِلًا: فَالْمُلَخَّصُ عَلَى هَذَا أَنَّ النَّصْبَ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ، وَهُوَ بِنَاءُ الْاسْمِ عَلَى فِعْلِ الْأَمْرِ، وَالرِّفْعُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: ضَعِيفٌ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ، وَبِنَاءُ الْكَلَامِ عَلَى الْفِعْلِ، وَالْآخَرُ: قُوَّةٌ، وَهُوَ رَفْعُهُ عَلَى خَبَرِ إِبْتِدَاءٍ مَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، وَحَيْثَمَا تَعَارَضَ لَنَا وَجْهَانِ فِي الرِّفْعِ، أَحَدُهُمَا قُوَّةٌ، وَالْآخَرُ ضَعِيفٌ، تَعَيَّنَ حَمْلُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الْقُوَّةِ كَمَا أَعْرَبَهُ سَبِيوِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ (100).

وَإِنَّ حَالِي مَعَ كَلَامِ ابْنِ الْمُثَنِّيرِ لَكَمَا قَالَ الْخَفَاجِيُّ بَعْدَ نَقْلِهِ لِكَلَامِهِ بِطَوْلِهِ: "وَإِنَّمَا نَقَلْتُ كَلَامَهُ بِرُمَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ كَلَّمَهُ كَمَا قِيلَ: (وَمَا مَحَاسِنُ شَيْءٍ كَلَّمَهُ حَسَنٌ)، (وَلَا عَطَرَ بَعْدَ عَرُوسٍ)، وَنَاهِيكَ بِمَقَامٍ لَمْ يَفْهَمَهُ مِثْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ، وَالْإِمَامِ" (101).
وَفِي نَهَايَةِ هَذَا التَّنَوُّفِ بَيْنَ جَمَهْرَةِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مِنَ النُّحَوِيِّينَ الْأَوَائِلِ الْكِبَارِ فِي مَسْأَلَةِ كَثْرَةِ فِيهَا الْمُواخَاذَةِ وَالْعِتَابِ عَلَى إِمَامِ النُّحُوِّ سَبِيوِيهِ، وَالتَّنَاسُلِ كَلَامَهُ عَلَى نَحَاةِ أَعْلَامٍ، فَإِنَّ الْبَحْثَ وَالْبَاحِثَ يَقْفَانِ مُتَنَصِّرِينَ لِسَبِيوِيهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَإِنَّ تَوْجِيهَهُ لِقِرَاءَةِ الرِّفْعِ مِنْ تَقْدِيرِ الْخَبَرِ الْمَحْذُوفِ هُوَ الْأَوْلَى فِي التَّحْقِيقِ، وَالْأَقْوَى عِنْدَ النَّظَرِ، وَهُوَ مَا اسْتَظْهَرَهُ نَازِلُ الْجَيْشِ، حَيْثُ قَالَ: "وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُخْتَارَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَذْهَبُ سَبِيوِيهِ، وَعَلَيْهِ التَّعْوِيلُ" (102).

ثُمَّ إِنَّ "الْمُسْتَقْرَأَ مِنْ وَجْهِ الْقِرَاءَاتِ أَنَّ الْعَامَّةَ لَا تَنْفَقُ فِيهَا أَبَدًا عَلَى الْعُدُولِ عَنِ الْأَفْصَحِ، وَجَدِيرٌ بِالْقُرْآنِ أَنْ يَجْرِيَ عَلَى أَفْصَحِ الْوُجُوهِ، وَلَا يَخْلُو مِنَ الْأَفْصَحِ، وَمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ كَلَامُ الْعَرَبِ الَّذِي لَمْ يَصِلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَى ذُرْوَةِ فَصَاحَتِهِ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِأَهْدَابِهَا، وَسَبِيوِيهِ يُحَاشِي مِنَ اعْتِقَادِ عَرَاءِ الْقُرْآنِ عَنِ الْأَفْصَحِ، وَاسْتِمَالِهِ عَلَى الشَّاذِّ الَّذِي لَا يُعَدُّ مِنَ الْقُرْآنِ" (103).
فَالْقَوْلُ عَلَى سَبِيوِيهِ بِأَنَّهُ مَمَّنْ يُخَطِّئُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ، أَوْ يَنْسِبُهَا إِلَى الضَّعْفِ وَالْقَلَّةِ لَا يَصِحُّ وَلَا يَسْتَقِيمُ لِمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ سَبِيوِيهِ وَتَأَمَّلَهُ، فَهَا هُوَ يُصِرِّحُ بِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ لَا تُخَالَفُ، قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ "الْقِرَاءَةُ لَا تُخَالَفُ؛ لِأَنَّهَا السُّنَّةُ" (104) وَفِي هَذَا تَقُولُ الدُّكْتُورَةُ خَدِيجَةُ الْحَدِيثِي: سَبِيوِيهِ "لَمْ يَعْجَبْ قَارِئًا، وَلَمْ يُخَطِّئِ قِرَاءَةً" (105)، وَالَّذِي يُلَاحِظُ أَنَّ سَبِيوِيهِ حِينَئِذٍ يُعَقِّبُ عَلَى الْقِرَاءَاتِ بِمَا يَشْعُرُ بِعَدَمِ الْمَوَافَقَةِ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ "وَهَذِهِ لَعْنَةٌ ضَعِيفَةٌ" (106)، "وَهِيَ قَلِيلَةٌ" (107)، ثُمَّ إِنَّ وَصْفَ سَبِيوِيهِ بَعْضَ الظُّوَاهِرِ اللَّغَوِيَّةِ بِالضَّعْفِ أَوْ الْقَلَّةِ لَا يَعْنِي طَعْنًا فِي الْقِرَاءَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ مُطَابِقَةً لِنَتِجَةِ الظُّوَاهِرِ (108)، وَأَمَّا ادِّعَاءُ أَنَّ سَبِيوِيهِ خَطَأً قِرَاءَةَ سَبِيعِيَّةً أَوْ رَدَّهَا فَهُوَ أَشْنَعُ مِنْ سَابِقِهِ؛ إِذْ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، لَمْ تُسَبِّعِ السَّبِيعَةُ، وَلَمْ يُعْرِفْ هَذَا الْمِصْطَلَحُ إِلَّا فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ عَلَى يَدِ ابْنِ مَجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ السَّبِيعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ.

وَفِي الْمَجْمَلِ فَإِنَّ مَوْقِفَ سَبِيوِيهِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ مَوْقِفٌ مُعْتَدِلٌ: اسْتَشْهَدَ بِهَا، وَاسْتَخْلَصَ مِنْهَا الْقَوَاعِدَ، وَقَاسَ عَلَيْهَا كَلَامَ الْعَرَبِ، أَوْ قَاسَهَا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ، فَهُوَ لَمْ يُخَطِّئِ قِرَاءَةً، وَلَمْ يُلْجِنِ قَارِئًا (109)، بَلْ كَانَ يُؤَوِّلُ الْقِرَاءَةَ أَوْ يُوجِّهَهَا عَلَى أَقْوَى الْمَحَامِلِ، وَأَصَحِّ الْوُجُوهِ.

(96) ينظر الكتاب: 143/1.

(97) ينظر الانتصاف من الكشاف: 631/1.

(98) ينظر الانتصاف من الكشاف: 631/1.

(99) ينظر الانتصاف من الكشاف: 631/1، وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 240/3.

(100) ينظر الانتصاف من الكشاف: 631/1.

(101) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 240/3.

(102) ينظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 352/6.

(103) ينظر الانتصاف: 631/1، وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 240/3.

(104) الكتاب: 148/1.

(105) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه: 50.

(106) الكتاب: 338/4.

(107) الكتاب: 58/1، وينظر الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه: 52.

(108) ينظر شواهد الشعر في كتاب سيبويه: 44.

(109) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه: 59.

وأكتفي بهذا بياناً في تحقيق مذهب سيبويه في توجيه قراءة الجمهور بالرفع، وقراءة عيسى بن عمر بالنصب، وكشفاً لما التيسر فيه الفهم من كلام إمام النحاة، وأنه بريء من كل ما قيل عنه في تهوينه لقراءة الجمهور، وتقويته لقراءة شاذة، وما أشبه ذلك مما خلا منه كتاب سيبويه، ولم يُشر إليه في كلامه.

فهذه محاولة حاولت فيها مفاتشة نص من نصوص سيبويه، التي تعدّ - بلا شكّ - دستوراً يستنير النحويون به، ويتباحثون في مضمونها ودلالاتها وإطلاقاتها وفحوى خطابها، والله من وراء القصد، عليه توكلت، وإليه المصير.

الخاتمة:

خُصّ البحث في نهايته إلى جملة من النتائج، أجملها في الآتي:

- كان سيبويه، رحمه الله، دقيقاً في ضبط مسائل باب الاشتغال، وبخاصة إذا كان الفعل المتأخر دالاً على الأمر والنهي، حيث وصّح الوجه المقدم فيه عند العرب، وساق له الأمثلة الموضحة لذلك.
- حرص سيبويه على تدعيم ما يقعدّه أو يضبطه من مسائل هذا الباب بشواهد قرآنية، وقراءات متواترة وشاذة، يذكر وجوهها الإغرابية، ويبيّن معناها في سياق النصّ القرآني.
- اختلف توجيه كلٍّ من الخليل وسيبويه من جهة، والفراء والمبرد والزجاج وغيرهم من جهة أخرى في توجيه قراءة الجمهور بالرفع في قوله تعالى (والسارق والسارقة) و(الزانية والزانية)، وكان لكل مذهب أدلته وحججه.
- التحقيق أنّ تخريج سيبويه لقراءة الرفع أولى بالاتباع، لأنه إذا تعارض قولان في توجيه قراءة قرآنية، وكان أحدهما قوياً عند النظر، والآخر ضعيفاً، كان حمل القراءة على الوجه الأقوى هو المتعين؛ لأنّ الجدير بالقرآن الكريم أن يحمل على أفصح الوجوه، وألا يخلو من الأفصح، وما جاء عليه كلام العرب.
- القول على سيبويه بأنه ممن يخطئ قراءة متواترة، أو يقوي قراءة شاذة على قراءة الجمهور، قول لا يليق بإمام هذه الصنعة، وبعيد عن التحقيق، وليس في كلام سيبويه ما يدلّ على ذلك، أو يُلمح إليه، بل الظنّ بسيبويه أنّه لم يخطئ قراءة، ولم يلجّن قارئاً، بل القراءة عنده سنة مُتَّبَعَة.
- وقع بعض من النحويين والمفسرين المُبَرِّزين كالزمخشري والفخر الرازي في التباس في فهم حقيقة مراد سيبويه في هذه المسألة، ممّا أوقعهم في القول على سيبويه ما لم يقله.
- وهذه مدعاة للمتخصصين أن ينكبوا على تفسير نصوص سيبويه، وأن يؤلّوها اهتماماً وبحثاً؛ لفهم كلامه، وتوضيح مراده، ومعرفة طرق الكشّف عن مذهبه.

ثبت المصادر والمراجع:

1. أحكام القرآن، القاضي ابن العربي المالكي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.
2. إعراب القراءات السبع وعللها، الحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م.
3. إعراب القرآن، جامع العلوم الأصفهاني الباقولي، تحقيق ودراسة: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة، ودار الكتب اللبنانية، بيروت، القاهرة، الطبعة: الرابعة، 1420 هـ.
4. إعراب القرآن، أبو جعفر النَّحَّاس، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ.
5. أمالي ابن الحاجب، عثمان بن عمر ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار، الأردن، دار الجيل، بيروت، 1409 هـ - 1989 م.
6. البحر المحيط، محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، دار الفكر، بيروت.
7. البديع في علم العربية، ابن الأثير الجزري، تحقيق: فتحي أحمد علي الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ.
8. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: د. حسن هنداي، دار كنوز إشبيليا الرياض، الطبعة: الأولى 2010 م.
9. تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، حققه وقدم له: محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، 1968 م.
10. التصريح على التوضيح، خالد الأزهرى، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 2000 م.
11. تعليق الفوائد على تسهيل الفوائد، بدر الدين الدماميني، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1983 م.
12. التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ.
13. التفسير الكبير = مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، 1420 هـ.
14. تفسير النيسابوري (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، نظام الدين الحسن النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى - 1416 هـ.

15. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لمحب الدين ناظر الجيش، تحقيق د. علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، الطبعة: الأولى، 2007م.
16. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد الخفاجي المصري، دار صادر، بيروت.
17. حاشيتان من حواشي ابن هشام على ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري، تحقيق: جابر بن عبد الله بن سريّ السريّ، (رسالة دكتوراه) الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1439-1440هـ.
18. الدر المصون في علوم الكتاب المكون، ابن السمين الحلبي، تحقيق الشيخ محمد عوض وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1994ف.
19. الردّ على النحاة، ابن مضاء القرطبي، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد إبراهيم البناء، دار الاعتصام، الطبعة: الأولى، 1399 هـ - 1979 م.
20. الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، الدكتورة: خديجة الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت، 1394 هـ، 1974م.
21. شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى 1990.
22. شرح التسهيل للمراذلي، تحقيق ودراسة: محمد عبد النبي عبيد، مكتبة جزيرة الورد، مكتبة الإيمان، الطبعة: الأولى، 2006.
23. شرح المفصل، ابن يعيش، قدم له: إميل بديع يعقوب، الطبعة: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
24. شرح قطر الندى وبل الصدى، لابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة: الحادية عشرة، 1383 هـ.
25. شرح كتاب سيبويه للسيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 2008 م.
26. شواهد الشعر في كتاب سيبويه، د. خالد عبد الكريم جمعة، الدار الشرقية، الطبعة: الثانية، 1409 هـ، 1989م.
27. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السيكي، دار الإرشاد الإسلامي، بيروت.
28. الفريد في إعراب القرآن المجيد، المنتخب الهمداني، تحقيق: فهمي حسن النمر، فؤاد عبي مخيمر. دار الثقافة، الدوحة.
29. الكامل في اللغة والأدب، للمبرد، تحقيق: حنا الفاخوري، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، 1997م.
30. الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى.
31. الكشاف للزمخشري، رتبه وضبطه وصححه مصطفى حسين أحمد، دار الكتاب العربي، 1947ف، وبذيله أربعة كتب.
32. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح بن جني، تحقيق: علي النجدي ناصف، عبد الفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة، 1999م.
33. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب، عبد الحق بن غالب بن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
34. المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل، تحقيق: محمد كامل بركات، جامعة أم القرى، مكتبة المدني، 1984م.
35. مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، 1405.
36. معاني القرآن، للفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، دار السرور، بيروت.
37. معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى 1408 هـ - 1988 م.
38. نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، محمد بن محمد بن أبي بكر الدلائي، تحقيق: د. مصطفى الصادق العربي، الكتاب للتوزيع والإعلان والمطابع، بنغازي، ليبيا.
39. الانتصاف من الكشاف، أحمد بن المنير، طبع مع تفسير الكشاف، رتبه وضبطه وصححه مصطفى حسين أحمد، دار الكتاب العربي، 1947ف.
40. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، مكي بن أبي طالب حَمَوش القيسي، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.
41. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة عبد السلام هارون، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1987م.